Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وكذلك يرده ما في الجزء الأول من تهذيب سنن أبـي داود لشمس الدين ابن قيم الجوزية ونصه: ولو كان كل رجل ضعفه رجل سقط حديثه لذهب عامة الأحاديث الصحيحة من أيدينا، فقل رجل من الثقات إلا وقد تكلم فيه آخر اهـ. منه بلفظه.

وكذلك يرده ما في الجزء الثالث من شرح الزبيدي للإحياء في الكلام على البسملة ونصه: ومجرد الكلام في الرجل لا يسقط حديثه ولو اعتبرنا ذلك لذهب معظم السنة إذ لم يسلم من كلام الناس إلا من عصمهُ الله تعالى بل خرج في الصحيح لخلق ممن تكلم فيهم ولكن صاحبا الصحيح إذا أخرجا لمن تكلم فيه فإنهم ينتقون من حديثه ما توبع عليه وظهرت شواهده وعلم أن له أصلاً ولا يروون ما تفرد به. سيما إذا خالفه الثقات. وهذه العلة راجت على كثير من الناس ممن استدرك على الصحيحين فتساهلوا في استدراكهم إذ لا يلزم من كون الراوي محتجاً به في الصحيح أنه إذا وجد في أي حديث كان يكون ذلك الحديث على شرطه. وقد يوجد في الصحيح رجل روى عن معين لضبطه حديثه وخصوصيته به ولم يخرجا حديثه عن غيره لضعفه فيه أو لعدم ضبطه لحديثه أو لكونه غير مشهور عنه. فيجيء المستدرك فيخرجه عن غير ذلك المعين ثم يقول: هذا على شرط الشيخين أو أحدهما وهذا فيه تساهل كبير ينبغي التنبه له اهـ. المراد منه بلفظه.

ومثله في الصارم المنكـي في الرد على السبكـي لابـن عبـد الهادي المقـدسي الحنبلي: وفي الجزء الأول من عارضة الأحوذي على جامع الترمذي للقاضي أبي بكر بن العربي المالكي في الكلام على باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور ما نصه: والطعن لا يقبل مطلقاً حتى يتبين وجهه فينظر فيه فكم من حافظ سقط ومتقن غلط. اهـ. منه بلفظه.

قلت: ومن العجب العجيب استدلال صاحب الإبرام على الإرسال من حديث أبي حميد عبدالرحمن بن سعد بن المنذر الساعدي رضي الله عنه في صفة